



مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: دور القانون الدولي في تفعيل العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي

اسم الكاتب: د. احمد طارق ياسين، م.م. حاسم محمد طه

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/736>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/13 23:33 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورده في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.





عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

دور القانون الدولي في تفعيل العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح

والتعايش السلمي

The role of international law in activating transitional justice and promoting values of tolerance and peaceful coexistence

م.م.جاسم محمد طه

د.احمد طارق ياسين

Jasim Muhammed Taha

Ahmed Tariq Yassen

جامعة الموصل - كلية العلوم السياسية

University of Mosul - College of Political Sciences

atareq60@yahoo.com

٠٧٧١٣٩٠٧٠٩٧ هاتف

إن الأساس القانوني لمسارات العدالة الانتقالية في مجال القانون الدولي يستند على ثلاثة مركبات رئيسية وهي: القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي، والتي غالباً ما تشهد تداخلات في مساراتها لأنها في النتيجة تفضي إلى مخرجات تصب في حماية حقوق الإنسان وتعزيز السلام والأمن المجتمعي.

وتشير المشكلة في ماهية دور القانون الدولي في تطبيق العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي وتحقيق خطاب الاعتدال ونبذ الكراهية، وما هي المعوقات الرئيسية التي تلعب دوراً سلبياً في تطبيق

المؤلف:

يلعب القانون الدولي دوراً مهماً في تعزيز العدالة الانتقالية وتحقيق السلام والإمن المجتمعي في مرحلة ما بعد النزاعات، وذلك من خلال تحديد الأطر النظرية المفسرة لأسس العدالة الانتقالية في القانون الدولي وتحديد مصادرها، فضلاً عن كون القانون الدولي يتناول جوانب مهمة من مفهوم العدالة الانتقالية الإجرائية والموضوعية وألياتها القضائية وغير القضائية، كونها تعامل مع المجتمعات التي تمر بمرحلة الانتقال الديمقراطي فضلاً عن ارتباطها بالسلام والأمن الدوليين وتحفيز خطاب التسامح ونبذ خطاب العنف والكراهية.



Abstract:

The international law plays a vital role in fostering transitional justice and achieving social peace and security in the post-conflict stages. This can be achieved by determining the theoretical frames explaining the basis of transitional justice in the international law as well as determining its sources. Moreover, the international law addresses important procedural and objective aspects of the concept of transitional justice and its judicial and non-judicial mechanisms since it focuses on communities that pass through democratic transitional stages and because it is associated with international peace and security. In addition, it promotes the discourse of tolerance and renounces that of violence and hatred. The legal basis of the paths of transitional

العدالة الانتقالية، وما هي مخرجات تحسين العدالة الانتقالية في مرحلة ما بعد النزاعات في مجال بناء السلام وتحقيق التسامح والتعايش السلمي، ولأجل تحليل المشكلة والاجابة عن كل التساؤلات، تم الاعتماد على المنهج التحليلي، لانه لكي نفهم كيف يعمل النظام لابد أن نعرف ماهي البيئة التي يعمل بها النظام، بأعتبار أن النظام السياسي شبكة من التفاعلات السياسية، لا يحيا في فراغ وإنما يعيش بيئة أو محيط مادي وغير مادي يتفاعل معه، أي يؤثر فيه ويتأثر به.

وبناء على ذلك فإن من أهم النتائج التي تطرق إلى جوهر المشكلة، هو ان العدالة الانتقالية تواجه العديد من المعوقات والتي تعد سبباً رئيسياً في إمكانية التطبيق الفعلي للعدالة الانتقالية، ومنها حالات الافلات من العقاب التام أو الجزئي، فضلاً عن ظاهرة الإرهاب الدولي.

ولفرض وضع حاول أو مقتربات للمعالجة نرى أن أهم ما يفعل العدالة الانتقالية في دول ما بعد النزاع هو ضرورة إصدار قوانين وتشريعات خاصة بالعدالة الانتقالية والمصالحة، فضلاً عن أهمية الأشراف والمتابعة على تطبيق العدالة الانتقالية من خلال تنسيق منظم بين الأطراف الدولية والإقليمية التي تدعم جهود تحقيق العدالة الانتقالية.

الكلمات المفتاحية (العدالة الانتقالية في القانون الدولي وأهمية التسامح والتعايش السلمي).



coexistence. To analyze this problem and provide answers for all questions, the study depends on the analytical approach because, in order to understand the way the system works, we should know its environment. This is true because the political system represents a net of political reactions. It does not live in a vacuum, rather it lives in an environment or material or nonmaterial medium whereby it interacts with, i.e. it affects and is affected by this medium. The most important findings of the study include the fact that transitional justice faces many obstacles which represent a major cause of the inability to practically apply transitional justice. These obstacles include escaping total or partial punishment and international terrorism. In order to propose solutions for this problem, we perceive that the most

justice in the international law depends on three main pillars; the international law for human rights, the human international law and the international criminal law. These are normally interrelated since eventually they lead to outputs that pertain to safeguarding human rights and enhancing social peace and security. The problem lies in the real role of the international law when implementing transitional justice, fostering values of tolerance and peaceful coexistence, achieving discourse of moderation and renouncing hatred. It lies, moreover, in major barriers that play a negative role in the application of transitional justice and the true nature of the outputs for improving transitional justice in the post-conflict stages when it comes to building peace and achieving tolerance and peaceful



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

ونبذ خطاب العنف والكراهية، إذ ان هذه الامر تحظى بأهمية كبيرة في نطاق القانون الدولي، لاسيما ان آليات العدالة الانتقالية تحقق نتائج مهمة على المدى البعيد، خصوصاً اذا ما اتبعت بصورة منظمة وعادلة وأخذت عين الاعتبار واقع وخصوصية كل تجربة في بناء السلام والتحول الديمقراطي وسيادة القانون وتحقيق التنمية المستدامة ومن ثم تحقيق الاندماج الوطني.

اذ تعد هذه النتائج لصيقة وضرورية لنجاح ايّة تجربة تستهدف تحقيق العدالة خلال فترات الانتقال بعد انتهاء النزاعات المسلحة، ومن ثم فان الاساس القانوني لمسارات العدالة الانتقالية في مجال القانون الدولي يستند على ثلاثة مركبات رئيسية لهذا القانون، اذ تتمثل بالقانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي الانساني، والقانون الدولي الجنائي، والتي غالباً ما تشهد تدخلات في مساراتها لأنها في النتيجة تفضي الى مخرجات تصب في حماية حقوق الانسان وتعزيز السلام والامن المجتمعي وتحقيق التعايش السلمي والمصالحة الوطنية.

أولاً: أهمية الدراسة: تأتي أهمية الدراسة من عدة اعتبارات لعل أهمها الآتي:

١- تستمد الدراسة أهميتها من إنها تمثل محاولة للتعرف على أهمية دور القانون الدولي في تعزيز العدالة الانتقالية وتحقيق السلام والأمن المجتمعي في مرحلة ما بعد النزاعات

important factor activating transitional justice in post-conflict countries is the necessity to make resolutions and legislations pertaining to transitional justice and reconciliation. Another important factor in this regard is the significant role of the supervision on the application of transitional justice through systematic coordination between regional and international parties supporting the efforts to achieve transitional justice.

المقدمة:

مما لا ريب فيه ان القانون الدولي يلعب دوراً كبيراً في اتجاه تطبيق العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح والتماسك الاجتماعي وتفعيل التعايش السلمي، لاسيما انه يتناول جوانب مهمة من مفهوم العدالة الانتقالية الاجرائية والموضوعية وآلياتها القضائية وغير القضائية والتي تعد من المواضيع التي تحظى باهتمام العديد من الباحثين والمؤسسات الدولية، لأنها تتعامل مع المجتمعات التي تمر بمرحلة الانتقال الديمقراطي، فضلاً عن ارتباطها بالسلام والأمن الدوليين وتحفيز خطاب التسامح



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

٢- ماهي المعوقات الرئيسية التي تلعب دوراً سلبياً في تطبيق العدالة الانتقالية.

٣- ماهي مخرجات تحسين العدالة الانتقالية في مرحلة ما بعد النزاعات في مجال بناء السلام وتحقيق التسامح والتعايش السلمي.

٤- ماهي طبيعة دور الأمم المتحدة في تحقيق العدالة الانتقالية، وما هي أدواتها ووسائلها لتحقيق تلك الأهداف.

ثالثاً: فرضية الدراسة: تنطلق الدراسة من فرضية مفادها انه كلما تم تفعيل دور العدالة الانتقالية في نطاق القانون الدولي العام فإن ذلك سيفضي إلى تحقيق السلام وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي وخطاب الاعتدال ونبذ خطاب الكراهية، ومن ثم تحقيق المصالحة الوطنية في المرحلة الانتقالية التي شهدتها المجتمعات التي خرجت من النزاعات المسلحة.

رابعاً: منهج الدراسة: من أجل تحليل المشكلة البحثية الرئيسة، والإجابة عن التساؤلات الفرعية التي طرحتها الدراسة، ونظرأً لطبيعة الدراسة التي تتطلب استخدام أكثر من منهج من مناهج البحث العلمي تم الاعتماد على مناهج علمية عده، ويكون عمل هذه المناهج مشتركاً بما يؤمن الترابط فيما بينها، إذ سيتم استخدام المنهج التحليلي، لأنه لكي نفهم كيف يعمل

المسلحة كونها تحظى بأهمية كبيرة في نطاق القانون الدولي العام .

٢- كما تبرز أهمية الدراسة من خلال تحديد الأطر النظرية المفسرة لأساس العدالة الانتقالية في القانون الدولي وتحديد مصادرها، ومعرفة المعوقات التي تقف عائقاً أمام الجهود المبذولة لتطبيق العدالة الانتقالية ووضع الحلول لها، كونها أحدى القنوات المهمة لتفعيل قضايا حقوق الإنسان .

٣- توضيح النتائج المتربطة على تحقيق العدالة الانتقالية في مجال بناء السلام والتماسك الاجتماعي وتحقيق التنمية المستدامة، كونها تعد ضرورية لتطوير اسس العدالة الدولية من خلال وجود قضاء دولي دائم.

ثانياً: المشكلة البحثية وتساؤلاتها الرئيسة: تكمن المشكلة البحثية من خلال التساؤل الرئيس الآتي: ما هو دور القانون الدولي في تطبيق العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي وتحقيق خطاب الاعتدال ونبذ الكراهية. ومن هذا التساؤل الرئيس تبثق عدة تساؤلات فرعية لعل اهمها الآتي:

١- ما هو مفهوم العدالة الانتقالية وما هي اسسه في القانون الدولي وما هي مصادرها، وما هي خصائص العدالة الانتقالية، وما هو سبب تزايد الاهتمام بها .



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

المبحث الأول ماهية العدالة الانتقالية وخصائصها

كجزء أساسي من مسارات التحول الديمقراطي، التي بدأت تنتشر في قارات العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية في منتصف الأربعينيات من القرن الماضي، وبشكل أكبر في أوروبا الشرقية بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وفي أمريكا اللاتينية التي شهدت صراعات أهلية طويلة، مثلت العدالة الانتقالية جسراً للوصول نحو نظام ديمقراطي مستقر قائم على توافق وصالح شعبي، والعدالة الانتقالية هي مصطلح حديث النشأة، تختلف النظرة تجاهه من جانب السياسيين أو الحقوقيين، غير أن كلاهما يجمع على أن العدالة الانتقالية هي إجراءات تتخذها السلطة في المراحل الانتقالية نحو نظام ديمقراطي في الدول والمجتمعات التي عانت من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من جانب السلطات، بهدف تحقيق مصالحة وطنية وسلم الأهلي مبني على العدالة بين فئات ومكونات المجتمع^(١).

فما هو التعريف العلمي للعدالة الانتقالية وما هي ابرز خصائصها ومصادرها وما هي اسباب تزايد الاهتمام بالعدالة الانتقالية هذا ما سوف نناقشه في هذا المبحث.

النظام لا بد أن نعرف ما هي البيئة التي يعمل بها النظام، بأعتبار أن النظام السياسي شبكة من التفاعلات السياسية، لا يحيا في فراغ وإنما يعيش في بيئه أو محيط مادي وغير مادي يتفاعل معه أخذًا وعطاءً، أي يؤثر فيه ويتأثر به، كما سيتم الاستعانت بالمنهج التاريخي والمنهج الوصفي نظرًا لطرق الدراسة إلى التطور النظري لأدبيات العدالة الانتقالية.

خامساً: التقسيم المقترن للدراسة: بناءً على تحديد الباحث أهمية الدراسة والمشكلة البحثية فقد توزعت هيكلية الدراسة إلى مباحثين ، ومقدمة وخاتمة، تضمنت أهم الاستنتاجات التي توصل إليها الباحث، إذ تضمن المبحث الأول، تعريف ماهية العدالة الانتقالية وما هي ابرز خصائصها وما هي اهم اسباب تزايد الاهتمام بها، وما هي المعوقات التي تقف امام القانون الدولي وتلعب دوراً سلبياً في تطبيق العدالة الانتقالية، بينما تناول المبحث الثاني نتائج تحقيق العدالة الانتقالية في مرحلة ما بعد النزاعات في مجال بناء السلام وتعزيز التسامح والتعايش السلمي، وبرامج الأمم المتحدة في تعزيز العدالة الانتقالية وما هي ادواتها ووسائلها لتحقيق تلك الاهداف .

عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

الجرائم الخطيرة لاسيما التي تتسم بالطابع الدولي مثل: جرائم الابادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والسعى لجبر الأضرار لضحايا هذه الجرائم والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان^(٣).

وفي هذا الاطار فقد عرفت منظمة الامم المتحدة العدالة الانتقالية "بأنها تشمل كافة الآليات والمحاولات التي ينبغي ان يقوم بها المجتمع الدولي للتعامل مع تركة تجاوزات الماضي واسعة النطاق من اجل كفالة المسائلة واحقاق العدل وتحقيق المصالحة بين كافة اطياف ومكونات المجتمع"^(٤)، اما المركز الدولي للعدالة الانتقالية فقد عرفها بانها "ال усили من اجل تحقيق العدالة الشاملة اثناء فترات الانتقال السياسي ، وتعزيز امكانيات تحقيق السلام والمصالحة والديمقراطية وكذلك عرفها بانها مجموعة من التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة بغية معالجة ما ورثته من انتهاكات كبيرة لحقوق الانسان، اذ تتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية ولجان الحقيقة ، وبرامج جبر الضرر واشكال متنوعة من اصلاح المؤسسات^(٥).

وفي هذا السياق لا بد من ذكر المحاولات التشريعية العربية المتنوعة لتعريف العدالة الانتقالية إذ عرفت بعض التشريعات العربية العدالة

المطلب الاول

التعريف بالعدالة الانتقالية

تسمية العدالة الانتقالية:

تعود تسمية العدالة الانتقالية الى التحولات السياسية والتي اراد ناشطي حقوق الانسان ادراج الانتهاكات التي تمت من جانب الانظمة السياسية بدون المخاطرة بتلك التحولات ، وبما ان هذه التحولات كانت تعرف باسم الانتة الالى الديمقراطيات

Transitions to democracy ((democracy)) واصطبغت اليها العدالة، فبذا الناس يطلقون عليها العدالة الانتقالية Transitions ((justice))، ومن ثم فان العدالة الانتقالية تتضمن مفهومين وهما العدالة والانتقالية، والعدالة تعني احترام الحق، وقد عرفت الامم المتحدة العدالة بانها مجموعة من المثل العليا للمساءلة والانصاف في حماية الحقوق ومنع التجاوزات والمعاقبة عليها، اما الانتقال فيعني التحول من حالة الى حالة اخرى ، أي الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح الى حالة السلم ، او الانتقال من حكم سياسي تسليطي الى حالة الحكم الديمقراطي ، او التحرر من الاحتلال اجنبي باستعادة او تأسيس حكم محلي ، وكل هذه المراحل تواكبها بعض الاجراءات الاصلاحية الضرورية لضمان معاقبة مرتكبي



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

على انها "مجموعة من الاجراءات والتدابير التي تتخذ لواجهة الانتهاكات الماسة بحقوق الانسان خلال الفترة الزمنية المحددة بهذا القانون بغية جبر ضرر الضحايا ومنع تكرار الافعال الماسة بحقوق الانسان في المستقبل".^(٧)

اما المشرع التونسي فقد عرفها "بأنها مسار متكامل من الاليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الانسان بكشف حقيقتها ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات، والانتقال من مجال الاستبعاد الى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الانسان".^(٨)

اما المشرع الليبي فقد عرفها "بأنها مجموعة من الاجراءات التشريعية والقضائية والادارية التي تعالج ما حدث خلال فترة النظام السابق والمراحلة الانتقالية في ليبيا وما اقترف من انتهاكات لحقوق الانسان وحررياته الاساسية وتهدف الى اصلاح ذات البين وترسيخ السلم المجتمعي".^(٩)

ويرى الباحث ان المشرع الليبي كان اكثراً من الدقة والمنهجية في تعريفه للعدالة الانتقالية عندما اشار الى ان العدالة الانتقالية عبارة عن مجموعة من

الانتقالية بعد ثورات الربيع العربي مثل المشرع اليمني والتونسي والليبي والمصري، اذ شهدت عدد من الاقطارات العربية في بداية العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين ثورات واحتجاجات عارمة كانت نتيجة طول معاناة الشعوب من الاستبداد والفساد وغياب الحريات، وتزايد وتيرة الانتهاكات وتدھور الاوضاع المعيشية بسبب غياب العدالة الاجتماعية واستنزاف وتبذيد الموارد الاقتصادية والطبيعية وعدم نزاهة واستقلال القضاء والفشل في ادارة التنوع العرقي والديني والاثني بشكل ديمقراطي واستخدام استراتيجية الاقصاء والتهميش والابتعاد عن استراتيجية الاحتواء والتضمين، مع نجاح بعض هذه الثورات بالعصف بالدكتاتوريات الحاكمة لها، لذلك ظهرت الحاجة ملحّة للحديث عن بعض المفاهيم كالعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية كآلية للوصول بالمجتمع الى طريق البناء والنهضة عبر جسر سلمي امن ينأى بالمجتمع بعيداً عن الصراعات والعنف، ويحقق نظاماً ديمقراطياً حراً قائماً على احترام حقوق الانسان، وقدراً على تحقيق العدالة لضحايا الانتهاكات، ويضع حجر الاساس لمبدأ سيادة القانون^(١٠)، ومن ابرز المحاوالت التشريعية في تعريفها هو ما نص عليه مشروع قانون المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية اليمني لعام



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

تساطي الى حالة الحكم الديمقرطي او التحرر من احتلال اجنبي باستعادة او تأسيس حكم محلي، وكل هذه المراحل تراافقها في العادة بعض الاجراءات الاصلاحية الضرورية وسعي لجبر الاضرار لضحايا الانتهاكات الخطيرة"(١).

وفي هذا الإطار فان معظم الجهد والتشريعية العربية في تعريف العدالة الانتقالية سعى الى ربط تعريف العدالة الانتقالية بفكرة المصالحة الوطنية(٢)، وهي تعد تطوراً مهماً وقفزة نوعية في مسار العدالة الانتقالية في المجتمعات ما بعد النزاعات، اذ مثلت منعطفاً مهماً في طريق القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ، والقانون الدولي الجنائي، لأنها عملت على تقوين آليات وقواعد العدالة الانتقالية، واضفت عليها طابعاً تشريعياً ملزماً(٣)، وفي هذا السياق فان هناك علاقة وثيقة بين مفهومي العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، اذ تعد العدالة الانتقالية جزءاً من مشروع المصالحة الوطنية وأساس من أسسه، وتعتبر المصالحة هدف ووسيلة في آن واحد، فهي هدف يُسعى من أجل تحقيقه - ووسيلة - لتحقيق هدف - في آن واحد، ومن ثم فان الحديث عن أحدهما دون الآخر أمر لا جدوى منه، حيث يتربى على العدالة الانتقالية مصالحة بين الأطراف المتنازعة بحيث

الإجراءات التشريعية والقضائية والادارية، اذ يكون بهذا التعريف الدقيق قد تناول جميع الاليات الممكنة المتوقعة لتحقيق العدالة الانتقالية، محدداً أهداف العدالة الانتقالية بإصلاح ذات البين وترسيخ السلام المجتمعي، ووسع من النطاق الزمني للعدالة الانتقالية، بحيث يشمل ما جرى في عهد النظام السابق (مدة حكم القذافي) فضلاً عن المرحلة الانتقالية التي تلتها، ولكنه اغفل جانباً مهماً، وهو نتائج العدالة الانتقالية المتمثلة بالتحول الديمocrطي، وسيادة القانون والتنمية وبناء السلام المستدام، وهذا ما سوف نناقشه في ثنایا هذه الدراسة من خلال المطالب القادمة.

اما فيما يتعلق بتعريف الفقهاء العرب للعدالة الانتقالية فقد ظهرت تعريفات عديدة لعل ابرزها تعريف الدكتور رضوان زياده اذ عرفها بانها "تشير العدالة الانتقالية الى حقل من النشاط او التحقيق يركز على المجتمعات التي تمتلك ارثاً كبيراً من انتهاكات حقوق الانسان، الابادة الجماعية، او اشكال اخرى من الانتهاكات تشمل الجرائم ضد الانسانية، او الحرب الاهلية، وذلك من اجل بناء مجتمع اكثر ديمocrطية مستقبل امن"(٤)، اما الدكتور عبد الحسين شعبان فقد عرفها "الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح الى حالة السلام ، او الانتقال من حكم سياسي



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

الديمقراطية، ومن ذلك مراجعة التشريعات ذات الصلة، وال التربية والتقويم على حقوق الإنسان ووضع برامج للتدريب والتأهيل، كما تستند هيئات العدالة والمصالحة إلى كل ما يتصل بقيم ومبادئ الثقافة الديمقراطية وقيم ومبادئ حقوق الإنسان المتأصلة في المعتقدات الدينية والثقافة الوطنية والثقافات المحلية، وسائل الأفكار والأراء والاجتهادات الوطنية المبلورة بين مختلف الفرقاء من ضحايا وحقوقيين وباحثين وخبراء وفاعلين مدنيين وسياسيين حول قضايا السلام والعدالة الانتقالية^(٤)، وتتميز العدالة الانتقالية بمجموعة من الخصائص والمميزات فضلاً عن وجود أسباب جوهرية أدت إلى تزايد الاهتمام بالعدالة الانتقالية لعل أهمها الآتي:

أولاً: خصائص العدالة الانتقالية:

- ١- تتميز قوانين العدالة الانتقالية والمصالحة بكونها قواعد مركبة تتداخل فيه اعتبارات السياسة والتاريخ والقانون ومبادئ حقوق الإنسان وقيم الديمقراطية والثقافة ورد الاعتبار ومبرر الضرر للضحايا والمجتمع، واجراءات التحقيق والتحري^(٥).
- ٢- لا تعمل آليات ومناهج العدالة الانتقالية بصورة منفصلة عن بعضها البعض، إنما تعمل وفق رؤية تكاملية فيما بينها وقد تكون مكملة لبعضها

يحضون معاً إلى الأمام في بناء مستقبل أوطانهم، وتطلب المصالحة تحقيق العدالة فلا يمكن أن تكون هناك مصالحة دون إرضاء للطرف المتضرر(الضحايا) واعتراف من جانب الجناء^(٦).

ومن ثم يرى الباحث من خلال التعريف المستعرضة، ان آليات العدالة الانتقالية تفضي إلى تحقيق نتائج ايجابية على المدى المتوسط وعالية، ما طبقت بصورة منظمة وعادلة، واخذت عين الاعتبار واقع وخصوصية كل تجربة، وهي بناء السلام والتحول الديمقراطي وسيادة القانون والتنمية المستدامة، لاسيما ان آليات العدالة الانتقالية تتسم بالتكامل والترابط ، اذ لا يمكن الفصل بينها او عزلها عن بعضها البعض.

المطلب الثاني

خصائص وأسباب تزايد الاهتمام

بالعدالة الانتقالية

تساعد هيئات العدالة الانتقالية والمصالحة على اطلاق حوارات عمومية تعدديّة حول ثقافة حقوق الإنسان وقضايا العدالة والسلام وبناء الديمقراطية، كما تساهم بتوصياتها في اطلاق مبادرات وسياسات عمومية ذات شأن كبير من بينها وضع خطط وطنية شارك فيها الحكومة والمجتمع المدني والجامعة وسائر المعنيين بهدف تعزيز مدخل التحول إلى



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

تعمل لمدة عام او عامين معترفا بها رسميا مفوضا من جانب الدولة، وتستمد صلاحياتها منها، وفي بعض الاحيان من المعارضة المسلحة اضافتها الى الدولة، او ينص عليها في اتفاقية سلام، هيئات غير قضائية تتمتع بقدر من الاستقلال القانوني ، عادة ما تنشأ في غمار عملية تحول وانتقال ، اما من الحرب الى السلام او من الحكم التسلطى الى الديمقراطية، تصب اهتمامها على الماضي، تحقق في انماط انتهاكات معينة ارتکبت على مدار فترة من الزمن ، لا حدث واحد بعينه، تختتم عملها بتقديم تقرير نهائى يضم استنتاجاتها وتوصياتها ، وتركز في عمليها على انتهاكات حقوق الانسان وعلى المعايير الانسانية^(٣).

٤- تتميز العدالة الانتقالية بانها تعامل مع الجرائم الخطيرة مثل الاعدام التعسفي والاخفاء القسري والاغتصاب الجماعي ، وليس الجرائم العادلة (السرقة والمشاجرة)^(٤)، مما حدا بالمجتمع الدولي اضفاء طابع دولي عليها للحد منها ومكافحتها^(٥).

٥- اولت العدالة الانتقالية قضية الكشف عن الحقيقة عنایة خاصة واتبعت مؤسساتها عدة آليات ساهمت في اجلاء الاوضواء على مناطق مظلمة، وفي ترسیخ الاعتراف العمومي بالذاكرة الجماعية، مقاومة بذلك ميلول تحریف التاريخ ومثلت اسلوبها رفعا من اساليب اعادة الاعتبار

البعض^(٦)، اذ لا يمكن الركون الى اسلوب المحاكمات دون وجود لجان لكشف الحقيقة، وبمعزل عن تعويضات تمنح للضحايا ويطلب هذا اجراء اصلاح شامل للمؤسسات الفاسدة والهشة، وضرورة اجراء مصالحة شاملة بين فئات المجتمع، واحياء ذكرى جراح وما سي الماضي، لضمان مستقبل يسود فيه الديمقراطية والسلام والاستقرار^(٧).

٦- العدالة الانتقالية محددة بزمن ، اذ انها تبدأ بتاريخ محدد وتنتهي بتاريخ محدد، أي انها تعامل مع انتهاكات وجرائم حدثت في حقب زمنية معينة تشهد بروز انظمة تسلطية وقمعية، تقوض حقوق الانسان وحرياته الأساسية، وكذلك فان اجراءاتها لا تكون الى ما لا نهاية بل ضمن فترات محددة لتحقيق الاغراض التي ترمي اليها^(٨)، لاسيما ان هيئات الحقيقة والمصالحة تنظر وتفصل في اختصاصين احدهما نوعي والآخر زمني يتعلق الاول بنوعية انتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان التي تتصدى لها، من خلال الكشف عنها وتحليلها،اما الاختصاص الزمني، فالمقصود به الحقبة التاريخية التي تشغله عليها وهي مدة تطول أو تقصر بحسب سياق كل دولة، ونطاق انتهاكات الحاصلة فيه^(٩)، لاسيما ان هناك سمات مشتركة للجان الحقيقة تتمثل بكونها هيئات مؤقتة غالبا ما



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

الديمقراطي ، او من حالة انهيار النظام القانوني الى اعادة بناء بالتوافق مع اعادة بناء الدولة او الانتقال من حكم سلطوي دكتاتوري أي حالة الانفراج السياسي والانتقال الديمقراطي ، أي الانتقال من حكم منغلق بانسداد افاق الى حكم يشهد حالة افتتاح واقرار بالعدمية وهناك حالة اخرى هي فترة الانعتاق من الكولونيالية او التحرر من احتلال اجنبي باستعادة كيانية مستقلة او تأسيس حكم محلي ، كل هذه المراحل تواكبها في العادة بعض الاجراءات الاصلاحية الضرورية وسعى لجبر الاضرار لدى ضحايا الانتهاكات الخطيرة وخصوصا ذات الابعاد الجماعية^(٣).

وقد يتبدّل الى الذهن ان اختيار طريق العدالة الانتقالية يتناقض مع طريق العدالة الجنائية سواء على المستوى الوطني او على المستوى الدولي ، في حين ان اختيار الطريق الاول لا يعني استبعاد الطريق الثاني ، وخصوصا بالنسبة الى الضحايا ومسألة افلات المركبين من العقاب^(٤).

٧- تعد العدالة الانتقالية منبرا مهما لاظهار فقه القانون الدولي، لاسيما من خلال احكام المحاكم الجنائية الدولية والتقاضي والقرارات التي تصدرها الامم المتحدة بخصوص المجتمعات التي تمر بمراحل الانتقال او تلك التي تصدرها المنظمات الدولية العالمية او الإقليمية، كما تنهل قوانين هيئات

للضحايا والمجتمع ، لاسيما ان لكل شعب حق غير قابل للتصريف في معرفة الحقيقة عن الاحداث الماضية المتعلقة بارتكاب جرائم شنيعة وعن الظروف والاسباب التي افضت نتيجة الانتهاكات الجسيمة المنهجية لحقوق الانسان الى ارتكاب هذه الجرائم^(٥).

٦- تعامل العدالة الانتقالية مع اعداد كبيرة من الانتهاكات والخروقات التي تمس حقوق الانسان من خلال منهج شامل تتجاوز المسائلة القضائية العادلة على الانتهاكات، لاسيما ان آليات العدالة الانتقالية تميز بانها آليات اجرائية في الاصل ، وذلك لأن العدالة الانتقالية لا تعتبر نوعاً او شكلاً من اشكال العدالة، بل هي مقاربة لتحقيقها ووسيلة للوصول الى غايات محددة المتمثلة في تحقيق العدالة بواسطة آلياتها المختلفة ، وهذا ما يميزها عن العدالة التقليدية^(٦)، وان كانت العدالة الانتقالية تشتراك مع العدالة التقليدية في احقيق الحق واعادته الى اصحابه وفي كشف الحقيقة وفي جبر الضرر وتعويض الضحايا وخصوصاً لما له علاقة بالقضايا السياسية والمدنية العامة، لكن العدالة الانتقالية تختلف عن العدالة التقليدية المتواترة في كونها تعنى بالفترات الانتقالية، مثل الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح او حرب اهلية الى حالة السلم والانتقال



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

يجب ان يعقب انتهاء تلك الصراعات ، الاخذ بمبادئ العدالة الانتقالية التي تقوم أساسا على توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان التي تم ارتكابها بحق الوطن والمواطنين، فضلا عن محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات ، وتطهير مؤسسات الدولة ممن تورط في ارتكاب هذه الانتهاكات، مع اصلاح تلك المؤسسات من اجل منع تكرار تلك الانتهاكات ، مع القصاص العادل للضحايا، وانصاف اهاليهم وتخليل ذكر ابراهيم ، ووضع البرامج الالزامية لا عادة التأهيل ، وتحقيق المصالحة الوطنية وتحقيق التعايش السلمي وبناء السلام المجتمعي^(٣)، يرجع تزايد الاهتمام بإقرار العدالة في حالات الانتهاكات الجسيمة بعد انتهاء الصراعات الى عدة عوامل ، لعل اهمها الاتي:

١- تغير طبيعة وسائل الاعلام الاخبارية في ارجاء العالم، ففي الوقت الذي يكون من المرجح فيه ان تشاهد الانتهاكات التي ترتكب في مكان ما وتنتقل الى كافة ارجاء العالم، يكون منتظرا من حكومة ذلك الدولة او دول ان ترد بصورة ما، ويصبح ذلك على الاقل بالنسبة للحكومات الاجنبية، والهيئات الدولية، التي تتعرض لضغوط متزايدة لإقرار المسائلة عند نقل انباء الانتهاكات الواسعة النطاق بصورة حية وواافية في وقت حدوثها تقريبا^(٤)، فضلا عن ثورة الاتصالات

العدالة الانتقالية من اشكال ومضامين فروع القانونين العام والخاص وتتميز بمفرداتها من حيث الاعتبارات والهيكلية والصياغة^(٥).

ثانياً: اسباب تزايد الاهتمام بالعدالة الانتقالية:

بعد الحرب الباردة شهد العالم نوعا جديدا من الصراعات والحروب اهدرت فيها حقوق الانسان بفعل المتتابع والابادة الجماعية من جراء الحروب والمنازعات المسلحة، ومنذ بداية هذا القرن كان للحروب الاهلية الدور الكبير في تعرض الانسانية الى المأساة والنكبات، وتسربت بقتل المئات من المدنيين^(٦)، تلك التي دارت رحاها في العديد من دول العالم في يوغسلافيا السابقة ورواندا وسيراليون وتيمور الشرقية في اندونيسيا ودارفور في السودان ... جرائم بشعة تمثل في وقائعها جرائم حرب وابادة جماعية وجرائم ضد الانسانية، وهذا ما دفع المنظمة الدولية بأخذ مسؤولياتها في حفظ السلام والامن الدولي والعمل في مجال تحقيق العدالة الانتقالية^(٧)، لاسيما ان مصطلح العدالة الانتقالية يعد مصطلح حديث بدا يتعدد على نطاق واسع في الدول العربية التي تمكنت شعوبها من الاطاحة بنظام اتسمت بالاستبداد والقمع والفساد، والاتجاهات المعاصرة تقوم على حقيقة انه في البلاد التي عانت صراعات مسلحة، او حكم نظم استبدادية،



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

المجتمع الدولي في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية عام ١٩٩٨ والتي ظهرت للوجود عام ٢٠٠٢^(٣٦)، لاسيما انه تم تصنيف الجرائم الدولية الى جرائم العدوان وجرائم الابادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب^(٣٧).

٤- تغير طبيعة النزاعات اذ أصبحت اكثراً داخلية بدلاً من ان تكون دولية ، ومن المعروف ان النزاعات الداخلية يحصل فيها انتهاكات اكثر ، كونها نزاعات تستهدف المدنيين ، فبحلول نهاية القرن العشرين كان ما لا يقل عن ٩٣% من الصراعات العنيفة في احياء العالم لا يدور بين الدول ، وإنما داخل الدول ، ولما كانت هذه الصراعات غالباً ما تترافق مع انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان ، فإن ذلك افضى الى الوصول الى شكل من اشكال تطبيق العدالة بين الاطراف من اجل ضمان الاستقرار في المستقبل^(٣٨)، وقد صاحب تلك التطورات تغير في مفاهيم القانون الدولي بترقيع السيادة واباحة التدخل ومسؤولية الحماية^(٣٩).

٥- الزيادة في توادر الصراعات داخل الدول قد وابهَا توسيع ملحوظ في استهداف المدنيين ككتيك في خوض هذه الحرب ، وهو ما لوحظ في زيادة الانتهاكات الواسعة النطاق للقانون الدولي الإنساني في المعارك التي دارت رحاها في معظم القارات ، وهذا الاستهداف المتمدد للمدنيين الذي

والمعلومات وتطوير وسائل الاتصال التي افضت الى كشف انتهاكات حقوق الانسان بنقل صورها مباشرة الى العالم.

٢- النمو في حجم وتأثير مؤسسات حقوق الانسان بصفة خاصة ، وقطاع المنظمات غير الحكومية بوجه عام ، مما انشأ ضغطاً جديداً من اجل مواجهة مسألي العدالة والمسائلة ، ومع بروز دور هذه المنظمات في مناقشة السياسات العامة لم تعد تستطع الحكومات حجب هذه المسائل عن النقاش ، حتى عندما تتغافل وسائل الاعلام عن هذه القضايا ، فان هذه المنظمات اصبحت قادرة ، ومن خلال شبكة الانترنت نشر هذه المعلومات واتاحتها للعموم ، بل ان إنشاء المحكمة الجنائية الدولية يرجع في جزء كبير منه ، الى تلاقي هذه القوى غير الحكومية الجديدة^(٣٣).

٣- إنشاء الأمم المتحدة للمحاكم الجنائية الدولية والمحاكم الجنينة^(٤٠) ، أي المختلطـة والتي تكون من مزيج من القضاة المحليـين والدولـيين مثل محكمة سيراليـون وكمبودـيا ولبنـان^(٤١) ، كما ان بعض هذه المحاكم الدوليـة قد تم تكوينـها بناء على طلـبات مقدـمة من بعض الدولـات تلبـية لـاحداث اـنـيـة بـقـصـد معـالـجـتها ولـتـطـبـيق العـدـالـة الدـولـيـة وـتـمـكـينـ السـلـطـات الوـطـنـيـة من اـداء مـسـؤـلـيـتها مثل محـكـمة سـيرـالـيـون وـتـيمـورـالـشـرقـية وـكـمبـودـيا وـاخـيرـاً ما اـقرـهـ



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

عائقا امام تطبيق العدالة الانتقالية
هذا ما سوف نناقشة في البحث القادم.

المبحث الثاني نتائج تحقيق العدالة الانتقالية وبرامج تعزيزها

سوف تختلف نتائج العدالة الانتقالية
بأخذ الاختلاف في السياق، وان جميع الوسائل
الساعية لتحقيق العدالة لا ترمي الى
نيل العدالة بحد ذاتها، أي انها لا تعتبر
غایيات يراد ضمانها، بل جمع من
الوسائل تهدف للوصول الى نتائج
مهمة تعبّر لصيغة ومهمة لأية
عملية تسعى الى إقامة العدالة في
الفترات الانتقالية الحرجية، وتسلیط
الضوء على هذه النتائج المهمة التي
ترتقب عن جهود العدالة الانتقالية في
مجتمعات ما بعد النزاعات، سنقسم هذا
المبحث الى مطلبين يشمل أولهما، بناء
السلام وتعزيز التسامح والتعايش
السلمي، أما المطلب الثاني فقد خصص
لبرامج الأمم المتحدة في تعزيز العدالة
الانتقالية.

المطلب الاول بناء السلام وتعزيز التسامح والتعايش السلمي او لاً: بناء السلام

من النتائج المهمة لأليات تحقيق
العدالة الانتقالية هي بناء السلام
وتعزيز التسامح والتعايش السلمي، إذ
ان عمليات بناء السلام تشكل تحدياً في

يرمي الى زرع الخوف واجبار
المجتمعات المحلية المستهدفة على
التعاون وتشريد السكان، او السيطرة
على مناطق من الأرض، او تعزيز
مصالح جماعة عرقية او دينية او
سياسية، او تحقيق مزايا لقوة عسكرية
اضعف تخوض صراعا ضد الدولة
بقواتها واسلحتها الاقوى بصورة
طاغية، كل ذلك اشار اهتماماً واسعاً
بإقرار العدالة في حالات ما بعد انتهاء
الصراعات كوسيلة للمعاقبة على هذا
السلوك، وتطهير البيئة التي تنشأ بعد
انتهاء الصراع من أي ميل للعودة الى
مثل هذا السلوك^(٣).

كل ذلك شجع على القول ان انماط
تطبيق العدالة وتحقيقها تزداد يوماً
بعد يوم، فالمحاكم الجنائية الدولية
ليوغسلافيا السابقة ورواندا ودارفور،
والانواع الجديدة من المحاكم الدولية
والوطنية المنشأة لمحاكمة جرائم
الвойن، واتساع قائمة الدول أو البلدان
التي تمارس الولاية القضائية العالمية
على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في
دولة أو دول أخرى، هي جميعها ادلة
وافيّة على هذه المرحلة الجديدة من
البحث عن العدالة الانتقالية.

ومن الجدير بالذكر ان تطبيق برامج
العدالة الانتقالية في الواقع العملي
يرافقه الكثير من الموانع والمعوقات
القانونية والسياسية والاجتماعية
والاقتصادية والبشرية، فما هي ابرز
هذه المعوقات والتحديات التي تقف



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

في مفهومها العمل على منع نشوء منازعات بين الاطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها الى صراعات، وصنع السلام الهدف الى التوفيق بين الاطراف المتعادية وحفظ السلام عن طريق فرض قوات تابعة للأمم المتحدة في مناطق النزاع لحفظ السلام والامن، واخيراً عمليات دعم السلام وهي من الاساليب المتبعة من جانب المجتمع الدولي للتخفيف من حدة التوترات، مثل دعم وقف اطلاق النار او اتفاقيات السلام.

اما فيما يخص نطاق بناء السلام وماهي امتدادات عمليات البناء، فهي في مجملها مجموعة اجراءات وطرق متبعه تنفذ داخل الدول التي شهدت نزاعات وتجاوزات جسيمه على حقوق الانسان بعد انتهاء التوترات والصراعات بهدف ضمان عدم العودة او الانزلاق الى النزاع مجدداً^(٤).

وتلعب منظمة الأمم المتحدة دوراً كبيراً في عملية بناء السلام من خلال اتباع نهج منسق ومتكملاً بشأن مرحلة ما بعد إنتهاء النزاع بهدف تحقيق السلام المستدام، وللأمم المتحدة وسائلها المتعددة في عمليات البناء من خلال لجانها العاملة في هذا المجال وهي لجنة بناء السلام (PBC) وهي

لجنة خاصة تعمل تحت مظلة الأمم المتحدة عملاً بقرار الجمعية العامة الصادر في ٢٠٥/١٢/٣٠ وهي تصرف على نحو منسق مع مجلس الأمن وفقاً

حد ذاتها، كونها مسؤولة وطنية بالدرجة الأساس، وان للمجتمع الدولي وبخاصية الأمم المتحدة دور مهم في دعم البرامج الوطنية، فعمليات إرساء السلام والامن الدوليين تعدان هدفان مهمان واساسيان لعمل منظمة الأمم المتحدة، إذ ان عمليات بناء السلام تتم بالدرجة الرئيسية من خلال تطافر جميع جهود الاطراف الدولية التي ترسم حدود ومبادئ ومضامين تحقيقية للدول^(٤).

ويعرف "بناء السلام" بأنها الاجراءات المتخذة من جانب الأمم المتحدة لتثبيت التسوية ولتجنب الارتداد الى حالة النزاع مجدداً من خلال تغيير بيئة الصراع ودعم الهياكل التي تعزز السلام كنزع السلاح واعادة اللاجئين ومراقبة الانتخابات وحماية حقوق الانسان وبناء المؤسسات الديمقراطية في حالة النزاعات الداخلية^(٤).

وقد تبلور هذا المفهوم بعد تعريف الامميين العام السابق للأمم المتحدة (بطرس غالى) في تقريره لعام ١٩٩٢، الذي نص على إن السلام يعني "العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعم السلام لتجنب الارتداد الى حالة النزاع" فال்தقرير عمل على ربط مسألة بناء السلام مع مجموعة مفاهيم أخرى متربطة مع هذا المفهوم^(٤).

وعدها مركبات لا يمكن تجزئتها وهي "الدبلوماسية الوقائية" والتي تعني



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

وحيث الدول على تبني مجمل الآليات المساعدة بالتعاون مع الهيئات الدولية لدعم عمليات الأمم المتحدة في بناء السلام لغرض الوصول إلى هدف واحد مشترك يمكن الاستناد اليه بأعتباره من أهم نتائج العدالة الانتقالية وهو تحقيق العدالة والاستقرار والديمقراطية للدولة أو الخارجة من النزاعات أو التي تعاني نزاعات داخلية مستمرة^(٤).

ثانياً: تعزيز التسامح
 إن المفهوم الواسع والمتطور للتسامح يقوم على مبادئ حقوق الإنسان العالمية والديمقراطية والسلام، والتي ارتفعت بالتسامح إلى صورة قيمة قانونية تتطلب الحماية من جانب المجتمع الدولي، وهذا المفهوم المعاصر يتضمن قبول التنوع واختلافات ثقافات عالمنا واحترام هذا التنوع، وأن للتسامح مواقف وحدود تقوم على أساس مبادئ الاعتراف بالحقوق والحريات الأساسية للأخر، وأن معايير حقوق الإنسان هي المفتاح للتسامح بأعتماد مفاهيم الديمقراطية الحقيقة وبدأ الاعتراف بحق كل إنسان في حرية اختيار معتقداته، وبهذا الأسلوب من التفكير يجعل مفهوم التسامح يتجاوز حدود الدين والفرد والأقرار بأهمية التعديدية المبنية على احترام التنوع الثقافي لضمان الحريات الأساسية وترسيخ الديمقراطية، فحقوق الإنسان رهينه بقناعة الإنسان

للمواد(٢٩،٢٢،٧) من الميثاق، وتعد هذه اللجنة استشارية حكومية دولية، أما اللجنة الثانية فهي لجنة مكتب ودعم السلام (PBSO) وتكون برئاسة مساعد الأمين العام للأمم المتحدة لدعم بناء السلام، في حين ان اللجنة الأخيرة وهي (صندوق بناء السلام) والذي تم انشاءه من جانب الأمين العام للأمم المتحدة عام ٢٠٠٦ ومخصص لدعم الانشطة والاجراءات والبرامج والمنظمات الساعية إلى بناء السلام في الدولة أو الدول الخارجية من الصراعات^(٥).

إن مفهوم العدالة الانتقالية لاتنشئ من فراغ بل تتطلب الحاجة إليها وجود نزاعات وانتهاكات لحقوق والحريات لكي تسعى في النهاية عمليات العدالة الانتقالية إلى بناء السلام والحكم الرشيد والديمقراطية.

إن مناهج العدالة الانتقالية ومن خلال أدواتها في بناء السلام تكون من خلال قنوات عديدة، فهي تعتمد على تحديد طبيعة العنف والنزاع والانتهاكات لحقوق الإنسان ودراسة آثار وكمية الخروقات والظروف قبل واثناء النزاع ومحاولتها منح التعويضات المناسبة، بالأستناد إلى آليات العدالة الانتقالية والتي تعتمد على تحديد حجم الضرر وتقدير التعويض المناسب، والتأكيد على دور منظمات المجتمع المدني والهيئات التعليمية وكافة المؤسسات لتعزيز ثقافة السلام



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

إن جميع القرارات السابقة المتعلقة بتعزيز الحق في السلام وتعزيز التسامح بأعتباره شرط اساسي لتمتع جميع الافراد بحقوق الإنسان وعلى الوجهة الاكمل، وإن العنصرية والتمييز العنصري والكراهية، تمثل عقبة تعرّض العلاقات الودية والسلمية بين الشعوب والأمم، وانها من بين الاسباب الجذرية لكثير من النزاعات الداخلية والدولية بما فيها النزاعات المسلحة، ولغرض تفعيل العدالة الانتقالية يكون من الواجب على جميع الجهات المعنية أن تحرص في انشطتها على الاعتراف بالأهمية الكبيرة للتسامح والحوار والتعاون والتضامن بين جميع شعوب العالم كوسيلة لتعزيز السلام^(٣).

وفي هذا السياق بشأن تعزيز مفهوم التسامح، قررت الأمم المتحدة وبمبادرة من اليونسكو اعلان عام ١٩٩٥ تحتفل خلاله بـ «الخمسين، السنة الدولية للتسامح» وقد اتاحت تلك السنة اطلاق افكار جديدة وقديمة وسمحت بزيادة الوعي العام، وبذلت منظمة اليونسكو جهوداً حثيثة لبناء التسامح في مناطق الصراع عن طريق انشاء محطة تلفزيونية متعددة الاشنیات (محطة NTV99) في مدينة تيزي وزو.

سراييفو بفضل تبرعات من عدة دول أوربية.

بالتسامح، ورهينة تنظيم المجتمع على اساس التسامح^(٤).

وقد اخذ التسامح اهتماماً واسعاً من جانب المنظمة الدولية للأمم المتحدة، ففي عام ١٩٩٥ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها (٤٩/٢١٣) بشأن التسامح، كذلك قرارها الم رقم (٥٣/١٥١) لعام ١٩٩٩ متابعة الأمم المتحدة بشأن الألفية على ان هناك قيم أساسية ذات أهمية للعلاقات الدولية ومن هذه القيم التسامح^(٥).

كما اكملت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها (١٦/٤٩) لعام ٢٠٠٧، وقرارها الم رقم (٦٢/٢٢٠) لعام ٢٠٠٨، وقرارها الم رقم (٦٥/٤٠) لعام ٢٠١١، وقرارها (٦٦/٢٢٦) لعام ٢٠١٢، على أهمية التسامح بين الشعوب وسبل تعزيزه، وبذل كافة الجهود والامكانيات للقضاء على العنصرية، وأهمية التوعية بجميع الثقافات والحضارات والديانات والتسامح تجاهها، والتركيز على أهمية الابتعاد ونبذ الكراهية القومية أو الدينية والتي تشكل في الأساس وسائل للتحريض على العنف^(٦).

كل تلك القرارات جاءت ضمن مفهوم العدالة الانتقالية من خلال تشجيع جميع الانشطة الرامية إلى تعزيز الحوارات بين الثقافات المختلفة والاديان من أجل بناء الاستقرار واحترام التنوع لتحقيق الامن والسلام.



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

مرحلةً مابعد الصراع، بين الفئات المتحاربة داخل الدولة، هو عمل مشابك وشاق، أذ ان الصراعات الدينية والطائفية والقومية وما يتولد منها من آثار ونتائج سلبية تؤثر بشكل كبير على معرفة المدة التي يمكن من خلالها تحقيق التعايش السلمي بين تلك الفئات، فضلاً عن ان البيئة السياسية الملائمة هي الملاذ الآمن لاحتضان كافة الأفكار البناءة والمشاريع المهددة لبناء الوطن وفق اسلوب ناجح لمنع تكرار النزاع مجدداً.

والتأكيد على عدم الرجوع للماضي وما يتركته من تداعيات تشكل عقبة حقيقية في مجال التعايش السلمي، كما أن غياب المؤسسات السياسية الموجهة لعملية التعايش السلمي تعد من ابرز المشاكل التي تعيق تحقيق العدالة الانتقالية وعمليات التعايش السلمي داخل البلاد^(٣).

إن مفردة التعايش بما تحمل من معاني هي بحد ذاتها ثورة لتوحيد المجتمعات ثورة على الذات الرافضة للأخر، ثورة على الآخر الرافض للذات الإنسانية، وهنا مصطلح الثورة نقصد به التحرك السريع لتوحيد المجتمع ضمن مفردة التعايش السلمي.

كما ابتكرت اليونسكو جائزة لتعزيز التسامح واللاغعنف واخرى لأدب الاطفال الداعي الى التسامح، وسلطت السنة الدولية للتسامح الضوء على بعض المبادرات المميزة من بعض الافراد الراغبين في التعبير عن التزامهم الشخصي بالتسامح، وبذلك أعلنت الدول الاعضاء أن السادس عشر من تشرين الثاني / نوفمبر هو اليوم الدولي السنوي للتسامح، وقد عرض الاعلان على الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والخمسين في العام ١٩٩٦ ليتم اعتماده^(٤).

ثالثاً: التعايش السلمي
يجسد التعايش في جوانب مختلفة مفهوم الانسجام بين ابناء المجتمع الواحد ب مختلف انتساباتهم القومية والدينية والمذهبية، ويجسد التعايش وجودة من خلال تفعيل هذه الأواصر وتغليبيها على الاختلاف وصولاً لبناء منظومة اجتماعية تقوم على التزام كافة اطراف المجتمع وفتاتة بمبادئ الاحترام المتبادل لحرية الرأي والسلوك مما ينعكس ايجاباً على توطيد السلم والأمن في المجتمعات التي تعاني من نزاعات وتمرد داخلي^(٥).

ولقد ثبت تاريخياً أن التعايش السلمي وكيفية اشاعتة فعلياً في



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

المادة (١) الفقرة (٤) من الميثاق والتي أكدت على أن الأمم المتحدة يجب ان تكون مرجعاً لتنسيق اعمال الدول، كما أكدت على انتهاء العلاقات الودية بين الدول على أساس المساواة في الحقوق وحق تقرير المصير في الفقرة (٢) من نفس المادة، وتأكيداً لها على أهمية التعاون الدولي لحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعزيز حقوق الإنسان الفقرة (٣) من نفس المادة (٥).

وتعمل منظمة الأمم المتحدة عن طريق عدة أجهزة على تدعيم قواعد العدالة الانتقالية لدى الدول المعنية بها من خلال الاختصاص الضمني للمنظمة، وذلك من خلال الارتباط مابين الوظيفة والاختصاص، وتبادر المنظمة الاختصاصات الضمنية والاختصاصات الضرورية لتحقيق اهدافها وممارسة وظائفها حتى وإن لم تذكر هذه الاختصاصات في بنود الميثاق.

ورغم الاختلاف في تحديد برامج الأمم المتحدة في تعزيز العدالة الانتقالية ومضمونها إلا ان اغلبية الفقه والقضاء الدولي اتفق على مجموعة الاختصاصات الضمنية للأمم المتحدة، فضلاً عن البرامج الحديثة والافتراضية التي نمت حديثاً وكمالي:

وفي حقيقة الامر أن لم يكن هناك تعايشاً سالماً فهناك صراع واقعي وهو صراع ينبع من التحصّب الذي ينبع عن المنافسة بين جماعات متنوعة وذلك لتحقيق غايات واهداف معينة بالنسبة الى هذة الجماعات، كالمنافسة على مكانت اجتماعية ضمن الدولة الواحدة (٤).

اذ تتجسد مناهج تحقيق العدالة الانتقالية في عمليات بناء السلام وجميع الاعمال المتعلقة بإعادة الاستقرار على اسس السلام والتسامح والتعايش السلمي، وتوفير وسائل بناء تساهمن في وضع يتجاوز مجرد انعدام الحرب، ويتم ذلك من خلال تعزيز سيادة القانون وتحسين احترام حقوق الإنسان وتقديم المساعدة من اجل التحول الديمقراطي والنهوض بأساليب تسوية النزاعات والمصالحة الوطنية.

المطلب الثاني برامج الأمم المتحدة في تعزيز العدالة الانتقالية

إن اساس تعزيز العدالة الانتقالية هو ميثاق منظمة الأمم المتحدة والذي يدعم كل من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي للأجئين (٥). فضلاً عن ما ذكر في



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

المختلطة، وعلى الدولة تطبيق القانون على مرتكبي الجرائم عن طريق محاكماتهم وفق نصوص قانونية واضحة، وتعتبر المحكمة الجنائية وسيلة مباشرة لمساءلة مرتكبي الجرائم وهي نوع من العدالة تجاه الضحايا^(٩).

وتعتبر المحاكم الوطنية صاحبة الاختصاص الاصيل اعمالاً مبدأ التكامل، وان المحاكم الوطنية هي التي تقوم بإجراء المحاكمات ومحاسبة منتهكي قواعد القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان.

ولainهض القضاء الجنائي الدولي للنظر في هذا النوع من الجرائم إلا اذا كانت المحاكم الوطنية غير راغبة أو غير قادرة أو عاجزة عن اجراء المحاكمات وهذا هو مبدأ التكامل، ويكون ذلك اما عن طريق احالة القضايا عليهما من طرف مجلس الامن أو من أي جهة لها مصلحة في ذلك.

وتمثل المحكمة المختلطة الخاصة(للسيراليون) والتي شكلت بقرار من مجلس الامن

رقم(315/2000) في العام ٢٠٠٢

على اثر اتفاق بين حكومة سيراليون ومنظمة الامم المتحدة مع ولاية قضائية تمتد الى كل الجرائم المرتكبة من جانب اشخاص يتحملون المسؤولية عن ما وقع من

اولاً: لجان كشف الحقيقة تعرف لجان كشف الحقيقة بأنها هيئات غير قضائية تجري تحقيقات بشأن الانتهاكات التي وقعت في الماضي القريب، واصدار تقارير وتوصيات بشأن سبل معالجة الانتهاكات والترويج للمصالحة، وتعويض الضحايا واحياء الذاكرة وتقديم مقترنات لمنع تكرار الانتهاكات مستقبلاً^(١٧).

لقد برز الحق في معرفة الحقيقة كمفهوم على كافة الاصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، وظهر في العديد من الدول وتحت مسميات مختلفة، ويرتبط هذا الحق في مدى التزام الدول بتوفير المعلومات والحقائق للمجتمع بصورة عامة، وللضحايا بصورة خاصة عن الملابسات والظروف التي احاطت بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان في العهود الماضية، وعادة ما تتضمن تقارير هذة اللجان توصيات للإصلاح وعدم تكرار ما جرى، فتصبح بمثابة خارطة طريق على جدول اعمال جميع مؤسسات الدولة الفاعلة^(١٨).

ثانياً: الملاحقة القضائية تعد الملاحقة القضائية احدى اهم برامج تحقيق العدالة الانتقالية والتي تشمل المحاكم الوطنية والمحاكم الدولية والمحاكم



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

معنوية، وتحديدها يكون وفق النصوص القانونية الدولية التي تطابقها النصوص القانونية الداخلية^(٢).

لقد حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة مسألة التعويضات في قرارها الم رقم (174/60) في

٢٠٠٥/١٢، والمترتبة من المبادئ الأساسية والتوجيهية فيما يخص الحق في الانصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومن هذه المبادئ تعويض ما يتکبدة الضحايا من ضرر وعلى الدول وضع برامج وطنية للتعويض وتقديم المساعدات، وقد برهنت التجربة على أن أكثر برامج التعويض نجاحاً هي تلك التي تصمم بالتشاور مع المجتمعات المتأثرة لاسماها الضحايا^(٣).

رابعاً: الأصلاح المؤسستي

إن الأصلاح المؤسستي يعد من البرامج المتبعة لتحقيق العدالة الانتقالية في الدول التي شهدت نزاعات وممارسات عنيفة وانتهاكات لحقوق الإنسان، وصولاً منها إلى الديمقراطية والسلام وسمو القانون وتحقيق التنمية في أوسع نطاقاتها. إذاً عملية الأصلاح المؤسسي ترمي إلى إعادة هيكلة الأجهزة والمؤسسات المشتبة بارتكاب

أفعال تشكل جرائم خطيرة ارتكبت خلال النزاع، وقد رصدت البعثات التابعة لحفظ السلام في السيراليون محاكمات المتهمين، وساهمت في تقديم شهادات الخبراء إلى المحكمة، وعملت على تنظيم مؤتمر جامع مابين المحكمة الخاصة وجان الحقيقة والمصالحة^(٤). فضلاً عن مشاركة قسم حقوق الإنسان بمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون في المشاريع المتصلة بتركة محكمة سيراليون الخاصة والتي تهدف إلى بناء قدرات الجهات الوطنية صاحبة المصلحة^(٥).

ثالثاً: التعويض

إن تحقيق العدالة الانتقالية لا يتم فقط بمحاسبة مرتكبي التجاوزات والانتهاكات، بل لابد أيضاً ضمان حقوق الضحايا عن طريق التعويض عملاً بالحقهم من ضرر ومعاناة، إذ يمثل التعويض مسألة بالغة الأهمية لتحقيق العدالة الانتقالية لاسيما حالات التعذيب على حقوق الإنسان المعترف بها على الصعيد الدولي والوطني، فأغلب البرامج التعويضية استأثرت بإهتمام الدول التي خرجت من النزاع وتطررت حالات الانتقال بعد موجات من انتهاكات لحقوق الإنسان، وتكون هذه التعويضات على صورة ماديّة أو



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

القائمين على تسيير هذه الفترة ووضع استراتيجية عملهم في الاتجاه الصحيح، وتدعيم منظمة الأمم المتحدة عن طريق مؤسساتها بتقديم الاستشارة القانونية والفنية وتعزيز مشاركة الضحايا، ومنها القرار الصادر من مجلس الأمن رقم (1606) عام ٢٠٠٥، من خلال مكتب الأمين العام تنظيم للحقيقة والمصالحة ومحكمة خاصة.

ولتعزيز العدالة الانتقالية يجب أن يكون الضحايا ومطالبهم محور الموضوع مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير الدولية والداخلية لتجسيد حقوق الإنسان^(١).

الخاتمة:

بعد الانتهاء من هذا البحث حاولت أن اتعرض قدر الامكان لمجمل المسائل المتعلقة بدور القانون الدولي في تفعيل العدالة الانتقالية وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي، وقد خلصت من العرض السابق إلى بعض الاستنتاجات والمقترنات.

الاستنتاجات:

- تتحقق العدالة الانتقالية من خلال مجموعة آليات قضائية وهي المحاكم الوطنية والدولية، فضلاً عن آليات غير قضائية وهي لجان كشف

منتمين لها انتهاكات لحقوق الإنسان وبناء مؤسسات عامة عادلة وفعالة، وبعده المسؤولين ممن ارتكب تلك الجرائم، ومنع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان وخاصة في قطاعي الأمن والقضاء، مثل ذلك ما حصل في العراق بعد الاحتلال الأمريكي، إذ تم حل وزارة الاعلام والمؤسسة العسكرية وشرع قانون سمي بقانون اجتثاث البعث، ثم عدل فيما بعد وسمى بقانون المسألة والعدالة، كما ينبغي أن يشمل الاصلاح المؤسسي برامج تدريبية شاملة تستهدف المسؤولين والموظفين العموميين بشأن معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المعمول بهما^(٤).

خامساً: المشاورات والمصالحة الوطنية

إن العدالة الانتقالية ذات صلة وثيقة بالمصالحة الوطنية، وأن المصالحة كأحد مكونات منظومة العدالة الانتقالية تشكل في حد ذاتها أهم أهدافها، إذ إنها من المستقر أن المصالحة الوطنية من أهم مفردات أيّة تسوية سياسية وإن عدم تحقيقها قد يفشل هذه التسوية برمتها^(٥).

وتمثل المصالحة الوطنية عن طريق المشاورات بين أفراد الشعب عن طريق التعبير عن مدى تضرره من الفترة السابقة، وهذايساعد



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

المقترحات:

- ضرورة إصدار قوانين وتشريعات خاصة بالعدالة الانتقالية والمصالحة في دول مابعد النزاع، ونوصي الشارع العراقي بأهمية ادخال نتائج وأليات العدالة الانتقالية في التشريعات العراقية.

- ٢ العمل على اصدار وثيقة عربية للعدالة الانتقالية يمكن ان تطلق من خلال عمل جماعي حقوقى تمثل قاسماً مشتركاً للعديد من الدول التي حصلت فيه ا تغيرات ونزاعات، وتكون تلك الوثيقة منسجمة مع القواعد الدولية للعدالة الانتقالية.

- ٣- الأشراف على تطبيق العدالة الانتقالية
من خلال وجود تسييق منظم بين
الأطراف الدولية والإقليمية التي تدعم
جهود تحقيق العدالة الانتقالية، وتوفير
دعم أكبر من جانب المجتمع الدولي
للجهود الساعية لتحقيق العدالة
الانتقالية والعمل على إشاعة روح
التسامح والتعايش السلمي والتعامل
معه كضرورة أساسية للعيش في سلام
وأمان.

المصادد:

الكتاب:-

- د. خميس دهـام دور العشـائر
العراقيـة في المصـالحة
الوطـنية، المصـالحة الـوطـنيـة في

ـ ٢ تواجه العدالة الانتقالية العديد من المعوقات تشكل سبباً رئيسياً في امكانية التطبيق الفعالي للعدالة الانتقالية، ومنها حالات الافلات من العقاب التام أو الجزئي فضلاً عن ظاهرة الارهاب الدولي.

تلعب منظمة الامم المتحدة دوراً -٣
كبيراً في تحقيق العدالة
الانتقالية، وذلك من خلال
احتصاصاتها الضمنية بموجب
مياديقها والذى انتج توسيع في
مفهوم المسؤولية في الحماية
فضلاً عن برامج
السلام، وكذلك لعبت اجهزة
الامم المتحدة وبعثاتها
ودراساتها وتقاريرها ووسائلها
الاضافية المتمثلة في ضمان
حقوق المرأة والاطفال وبرامج
نزع السلاح ومعرفة اسباب
النزاع، جميعها ساهمت في
تحقيق وتفعيل العدالة
الانتقالية.



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

- ٩- د. محمود سالم السامرائي، القانون الدولي الانساني وتحديات الموقف السياسي، دار ابن الاثير للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ٢٠٠٨.

- لیاں تق-ولا الرحباني، التدخل
الدولي-مفهوم طور
التبديل، طا، منشورةات الحابی
الحقوقیة، بیروت، ٢٠١١.

البحوث:

- د. احسان عبد الهادي النائب، فكره
التسامح (قراءة في مفهومها وحدودها
وابعادها)، مجا____ات دراس____ات
قانونية، العدد ٨، سنته ٤، كلية القانون
والعا____وم السياس____ية، جامعة
السليمانية، ٢٠١٦.

- ٢- ايريك وناس، العدالة الانتقالية والعقوبات، المجاورة الدولية للصليب الاحمر، المجلد ٩، العدد ٨٧٠، ٢٠٠٨، حزيران.

- ٣- د. عامر عبد الفتاح الجومرد و د. عبدالله عالي عبوس اطان، المحاكم الجنائية المدولمة، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد الثامن، العدد ٢٩٦، جامعة الموصل، ٢٠٠٦.

- د.علي زعلان،تطور القضاء الدولي
الجنائي،مجلة دراسات قانونية،بيت
الحكمـة،بغداد،٢٠٠١.

الرسائل والاطاريج

- ١- رياض محمد اسماعيل، العدالة الانتقالية في نطاق القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، كلية القانون

العراق، مجموعة مؤلفين، اصدار
لجنة تنسيق المنظمات غير
الحكومية في العراق بالتعاون مع
جمعية الامل العراقية، ٢٠٠٩.

- ٣ - د.غازي حسن صباريني،الوجيز في القانون الدولي العام،مكتبة دار الثقافة،القاهرة،١٩٩٢.

- ٤- فهيل جبار جلبي،المصالحة الوطنية في العراق، دراسة سياسية حول الواقع العراقي بعد ٢٠٠٣، مركز دراسات السلام وحل النزاعات، جامعة دهوك، ٢٠١٤

- ٥- د.مصلح حسن احمد، مبادئ القانون
الدولي الانساني، مكتبة الحامد
لنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٣.

- د.محyi الدين عوض، دراسات في
القانون الجنائي، دار الفكر
العربي، القاهرة، ١٩٩٦.

- د. محمد شريف بسيوني، المحكمة
الجنائية الدولية، نشأتها ونظمها
الأساس، مكتبة
مدبولي، القاهرة، ٢٠٠١.

- ٨- د. محمد يونس الصائغ، العدالة
الانتقالية ودور منظمة الأمم
المتحدة في إرساءها، كلية
الحقوق، جامعة الموصى، ٢٠١٤.



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

عام ٢٠١٣ (٦٢/٢٢٠)

عام ٢٠٠٨ (٦٥/٢٤٠)

عام ٢٠١١ (٦٦/٢٢٦)

عام ٢٠١٢ (٧١/١٨٩)

٧- استراتيجيات اليونس، كواش طتها
الماضية (تعزيز التسامح)، ١٩٩٥.

الانترنت:

١- ابتسام محمد العامری، التعايش السلمي
والسلم المجتمعي مابعد داعش، مركز
الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة
بغداد، بحث منشور على
الرابط

<http://www.azzaman.com/?p=223022>

٢- احمد شوقي بنیوب، العدالة الانتقالية،
المفهوم والنشأة، متاح على
www.Caus.org.ibs الرابط

٣- د.عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية
وذكرة الضحايا، مقال منشور على موقع
الحوار المتمدن الالكتروني، محور حقوق
الانسان، العدد ٢١٧٢ في ٢٠١٨/١/٢٦ على الرابط

<http://www.ahewar.org.debats>

[hor.art,Asp?aid](#)

والعاشر، جامعتي، ٢٠١٣،
كركوك.

الاتفاقيات والقرارات والوثائق الدولية

١- تقرير الأمم المتحدة ٦١٦/٢٠٠٤
 الصادر في ٢٣/٣/٢٠٠٤ بعنوان سيادة
القانون والعدالة الانتقالية
مجتمعات الصراع ومجتمعات
ما بعد الصراع.

٢- المفوضية السامية لحقوق الإنسان
التابعة لمنظمة الأمم المتحدة: دراسة
تحليلية بشأن حقوق الإنسان
والعدالة الانتقالية، تقرير A/HRC
في ٢٣/٨/٢٠٠٤

٣- تقرير مفوضية الأمم المتحدة
السامية لحقوق الإنسان بشأن
حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية
رقم ٢٠١١، A/HRC/8/23

٤- وثيقة الأمم المتحدة
الصادرة في ١٧/٦/١٩٩٢، A/47/277

٥- وثيقة الأمم المتحدة
الصادرة في ٣٠/١٢/٢٠٠٥، A/RES/60/80

٦- قرارات الجمعية العامة للأمم
المتحدة رقم ٤٩/٢١٣، ٤٩/٢١٣، ٤٩/١٥١، ١٤٩/١٦، ١٩٩٩
عام ٢٠٠٧



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار



الطبعة الأولى لجامعة الانبار

الهوامش:-

<http://www.hlrn.org> | Img | ابراط،

documents/yementj-Drft.pdf.

<http://www.silronlione.org/alab>

wab/Magalat&mohaderat

870.htm.(12)

الكتب الأجنبية:

Joha poul leaderach,Building -1

peace, Sustainable
Recon

ciliation in Divided

societies, United States in

statute of peace press, Wash

ington, 1997.

عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لجامعة الانبار

- ^{١٩}- ايريك سوتاس ، العدالة الانتقالية والعقوبات ، *المجلة الدولية للصليب الاحمر*، المجلد ٩٠، العدد ٨٧٠، حزيران ٢٠٠٨ ص ٩٠..
- ^{٢٠}- احمد شوقي ، المصدر السابق.
- ^{٢١}- احمد شوقي ، المصدر نفسه.
- ^{٢٢}- د. محمد يونس الصائغ ، العدالة الانتقالية ودور منظمة الامم المتحدة في ارساءها ، كلية الحقوق، جامعة الموصل، ٢٠١٤، ص ٨.
- ^{٢٣}- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ١٣.
- ^{٢٤}- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ١٢.
- ^{٢٥}- ربيوار محمد اسماعيل المصدر السابق ص ١٢.
- ^{٢٦}- عبد الحسين شعبان ، العدالة الانتقالية، مقاربات عربية للتتجربة الدولية، على الرابط: www.Caus.org.Ibs.
- ^{٢٧}- عبد الحسين شعبان المصدر السابق.
- ^{٢٨}- ربيوار محمد اسماعيل، المصدر السابق ، ص ١٤.
- ^{٢٩}- د.صلاح حسن احمد، مبادئ القانون الدولي الانساني، مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، ٢٠١٣، ص ٥، وكذلك ينظر الى:
- د.غازي حسن صباريتي، *الوجيز في القانون الدولي العام*، مكتبة دار الثقافة ، القاهرة ، ١٩٩٢، ص ٢٥١
- ^{٣٠}- د.محمد سالم السامرائي، القانون الدولي الانساني وتحديات الموقف السياسي، دار ابن الاثير للطباعة والنشر ، جامعة الموصل، ٢٠٠٨، ص ١٤٩.
- ^{٣١}- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، متاح على الرابط: <http://www.Net/Arabic>.
- ^{٣٢}- در.رضوان زيادة، العدالة الانتقالية مدخل لأعاده تأسيس شرعية الدولة العربية، على الرابط: & Syrian Center for Political Strategic Studies | 1025 Connecticut Avenue NW | Suite 1000
- ^{٣٣}- در.رضوان زيادة المصدر السابق.
- ^{٣٤}- قامت بعض الدول لستلا في اشكاليات المحاكم الجنائية والتي اثبتتها تجارب بعض الدول الى استخدام نمط جديد سمي بالمحاكم المختلطة (الهجينية)، وهي محاكم وطنية ولكن بدعم دولي من حيث الانشاء والتمويل ومبشرة مهامها، وظهرت المحاكم الهجينية استنادا الى معاهدة بين الامم المتحدة ودول مثل سيراليون والبوسنة والهرسك، تتضمن عناصر دولية ووطنية للنظر

" - مفهوم المصالحة الوطنية هو "نوع من التفاهم والتوفيق للخروج من الأزمة والعنف الحاصل، بالطريقة التي تعتمدها أغلب الدول في فترة ما بعد النزاع بهدف إيجاد آليات وحلول ناجعة يقبلها الناس ويستجيب لها الواقع عن طريق تسعى فيه إلى الخير والسلم المجتمعي وتأمل دائماً بإيجاد حلول يقبلها الناس ويتفاعل معها المحيط ويستجيب لها الواقع عن طريق الإنصاف وتحقيق العدالة وبالصيغة التي تجعل من المصالحة مشروع اتفاق جماعي ووطني مصيري وحتمي. ولزيادة من التفاصيل حول مفهوم المصالحة الوطنية ينظر الى المصادر الآتية: خميس دهام ، دور العشائر العراقية في المصالحة الوطنية ، المصالحة الوطنية في العراق، مجموعة مؤلفين، اصدار لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية في العراق، بالتعاون مع جمعية الامل العراقية ، ٢٠٠٩، ص ١٠. وكذلك ينظر حوار من أجل المصالحة، منشورات المعهد الديمقراطي الوطني (NDI) ، (بـ-م)، ٢٠٠٩، ص ٢٠. على الرابط:

<https://www.google.iq/search?sour>

وكذلك ينظر: فهيل جبار جلبي، المصالحة الوطنية في العراق، دراسة سياسية جول الواقع العراقي بعد ٢٠٠٣ ، مركز دراسات السلام وحل النزاعات، جامعة دهوك ، ٢٠١٤، ص ٢٨. وكذلك ينظر:

Joha Paul Leaderach, Building peace, Sustainable Reconciliation In Divided Societies , Unnited States In statute of peace press, Washington 1997, p23.

^{٣٥}- ربيوار محمد اسماعيل، العدالة الانتقالية في نطاق القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، كلية القانون والسياسة ، جامعة كركوك ، ٢٠١٣، ص ٨.

^{٣٦}- محمد عز، العدالة الانتقالية، متاح على الرابط:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=461075>

^{٣٧}- احمد شوقي بنیوب ، العدالة الانتقالية، المفهوم والنشأة، متاح على الرابط:

www.Caus.org.Ibs.

^{٣٨}- احمد شوقي ، المصدر السابق.

^{٣٩}- عبد المعطي زكي ابراهيم ، العدالة الانتقالية نحو خروج امن من المرحلة الراهنة ، متاح على الرابط :

www.Alamatonline.net/13.php?Id=30354

^{٤٠}- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ١١.



عدد خاص بالمؤتمر الدولي الاول لجامعة الانبار

- ٥٤ - ابتسام محمد العامری،**التعایش السلمی**
والسلم المجتمعی مابعد داعش، مركز الدراسات
الاستراتیجیة والدولیة، جامعة بغداد، بحث منشور
على الرابط

<http://www.azzaman.com/?p=2230>

٥٣ - فهیل جبار جلیبی، مصدر سابق، ص ٢٤-١٧.

٥٤ - یاسر جاسم قاسم،**التعایش السلمی** والواقع
العرقی، بحث منشور على الرابط

[http://www.siironline.org/alabwab/magalat&mohaderat\(12\)870.htm](http://www.siironline.org/alabwab/magalat&mohaderat(12)870.htm)

٥٥ - تقریر الامین العام لمنظمه الامم المتحدة،
٢٠٠٤، مصدر سابق، ص ٤.

٥٦ - للمزید من التفصیل انظر: نص المادة (١) من
ميثاق منظمة الامم المتحدة لعام ١٩٤٥.

٥٧ - د.محمد یونس الصائغ، مصدر سابق، ص ٢٦.

٥٨ - ریبوار محمد اسماعیل، مصدر سابق، ص ١٠٧.

٥٩ - تقریر الامین العام لمنظمه الامم المتحدة
٢٠٠٤، مصدر سابق، ص ١٨.

٦٠ - المفوضیة السامیة لحقوق الانسان التابعه
لمنظمه الامم المتحدة: دراسة تحلیلیة بشأن حقوق
الانسان والعدالة الانتقالیة، تقریر HRC/A/٤٧

٦١ - تقریر مفوضیة الامم المتحدة السامیة لحقوق
الانسان بشأن حقوق الانسان والعدالة الانتقالیة
رقم ٢٣/HRC/٨، ٢٠١١، ص ١٠.

٦٢ - دیندار شیخانی، التعویضات احدی وسائل
تحقیق العدالة الانتقالیة في
العراق، ط ١، ٢٠١٢، ص ٢٢١-٢٢٢.

٦٣ - تقریر مفوضیة الامم المتحدة السامیة لحقوق
الانسان بشأن حقوق الانسان والعدالة
الانتقالیة، ٢٠١١، مصدر سابق، ص ١٣.

٦٤ - للمزید من التفصیل انظر: المركز الدولي
للعدالة الانتقالیة، مواضیع العدالة الانتقالیة، ٢٠١٣،
<http://ictj.org/ar/ouy> متاح على الرابط-work.

٦٥ - د.محمد یونس الصائغ، مصدر سابق، ص ٢٩.

٦٦ - المفوضیة السامیة لحقوق الانسان التابعه
لمنظمه الامم المتحدة، ٢٠٠٤، مصدر
سابق، ص ١٧.

في الجرائم الخطيرة ذات الابعاد الدولية، فالمحاكم المدولية هي محاكم هجينة أو مطعمة في تركيبتها، اذ تتضمن عناصر من القاضاة الداخلية والاجراء الدولي، تزيد من التفاصيل ينظر إلى:

- د.عامر عبد الفتاح الجومرد، ود.عبد الله علي عبو سلطان، المحاكم الجنائية المدولية، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد الثامن، العدد ٢٩، جامعة الموصل، ٢٠٠٦، ص ١٨٢.

د.علي زعلان، تطور القضاء الدولي الجنائي، مجلة دراسات قانونية، بيت الحكم، بغداد، ٢٠٠١.

د.محى الدين عوض، دراسات في القانون الجنائي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦.

د.محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، تشارتها ونظمها الأساسي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠١.

٣٥- ليلى نيكولا الرحباتي، المصدر السابق، ص ١٠٧.

٣٦- د.محمد سالم السامرائي، مصدر سابق، ص ١٤٩.

٣٧- د.ضارى خليل وباسيل يوسف، المحكمة الجنائية الدولية، هيمنة القانون ام قانون اليمن، بيت الحكم، بغداد، ٢٠٠٣، ص ٣١.

٣٨- د.رضوان زيادة، المصدر السابق.

٣٩- د.محمد يونس الصائغ ، المصدر السابق، ص ٩.

٤٠- د.رضوان زيادة ، المصدر السابق.

٤١- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ٦٦.

٤٢- د.محمد يونس الصائغ، مصدر سابق، ص ٢٣٧.

٤٣- وثيقة الأمم المتحدة ٢٧٧/A/47 الصادرة في ١٩٩٢/٦/١٧.

٤٤- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ٦٨.

٤٥- وثيقة الأمم المتحدة ٨٠/A/RES/60/80 الصادرة في ٢٠٠٥/١٢/٣٠.

٤٦- ربيوار محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ٧٠-٧١.

٤٧- د.احسان عبد الهادي النائب، فكرة التسامح (قراءة في مفهومه وأبعادها وابعادها)، مجلة دراسات قانونية، العدد ٨، سنة ٤، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة السليمانية، ٢٠١٦.

٤٨- للمزيد انظر: قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المشار إليها أعلاه.

٤٩- للمزيد انظر: قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المشار إليها أعلاه.

٥٠- للمزيد من التفصيل انظر: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٨٩/٧١) في دورتها الحادية عشرة والسبعين في ١٩٩١، بعون مبادئ الأول ديسمبر ٢٠١٦، بناء على تقرير اللجنة الثالثة(A/71/484/Add.2).

٥١- للمزيد من التفصيل انظر: استراتيجيات اليونسكو وانشطتها الماضية(تعزيز التسامح)، ١٩٩٥.